

الرَّائِدُ الرَّسْمِيُّ
لِلْجُمْهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ



تحويل مصالح الديوانة الترخيص في رفع البضائع بواسطة التصاريح المبسطة بعد تأمين أو ضمان مبلغ المعاليم والأداءات المستوجبة

الفصل 67 - تضاف إلى النقطة 7 من الفصل 118 من مجلة الديوانة فقرة ثانية كالتالي:

"وإذا كان المصرح غير منخرط في منظومة الرفع مع الدفع المؤجل فإن مصالح الديوانة لا تمنح الترخيص في رفع البضائع بواسطة التصريح المبسط إلا بعد تأمين أو ضمان مبلغ المعاليم والأداءات المستوجبة. وفي صورة الضمان يكون فائض التأخير المنصوص عليه بالفصل 130 فقرة 3 من هذه المجلة مستوجبا."

ضبط قائمة المنتجات الطاقية المستهلكة الخاضعة

للمعلوم لفائدة صندوق الانتقال الطاقى

الفصل 68 - تلغى المطعة الرابعة من الفصل 13 من القانون عدد 106 لسنة 2005 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005 المتعلق بقانون المالية لسنة 2006 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وتعوض بما يلي :

بمعلوم يوظف على المنتجات الطاقية المستهلكة الواردة بالجدول التالي:

بيان المنتجات	قيمة المعلوم
البنزين الرفيع الخالي من الرصاص	1 ملليم للتر
الغازوال العادى	1 ملليم للتر
الغازوال 50	2 ملليم للتر
الفيول وال	1 دينار للطن المترى
غاز البترول المسيل	1 دينار للطن المترى
فحم البترول	2 دينار للطن المترى
غاز طبيعى	0,25 ملليم للوحدة الحرارية (THERMIE)
كهرباء	1 ملليم للكيلواط-ساعة

ولا يطبق المعلوم على المنتجات التالية:

- غاز البترول المسيل المعبأ في قوارير ذات سعة 3 كلف و 5 كلف و 6 كلف و 13 كلف،
- الغاز الطبيعى بالنسبة للمشاركين في شبكة الضغط المنخفض الذين لا يتجاوز استهلاكهم الشهري 300 وحدة حرارية،
- الكهرباء بالنسبة للمشاركين في شبكة الجهد المنخفض في الشريحة الاقتصادية الذين لا يتجاوز استهلاكهم الشهري 100 كيلواط-ساعة.

تطبق على المعلوم الموظف على البنزين الرفيع الخالي من الرصاص والغازوال العادى والغازوال 50 والفيول وال وغاز البترول المسيل بالنسبة إلى الاستخلاص والمراقبة ومعاينة المخالفات والعقوبات والنزاعات والتقاعد والاسترجاع نفس القواعد المعمول بها بالنسبة إلى المعلوم على الاستهلاك.

وتطبق على المعلوم الموظف على فحم البترول بالنسبة إلى الاستخلاص والمراقبة ومعاينة المخالفات والعقوبات والنزاعات والتقاعد والاسترجاع نفس القواعد المعمول بها بالنسبة إلى المعاليم الديوانية.

وتطبق على المعلوم الموظف على الغاز الطبيعى والكهرباء بالنسبة إلى الاستخلاص والمراقبة ومعاينة المخالفات والعقوبات والنزاعات والتقاعد والاسترجاع نفس القواعد المعمول بها بالنسبة إلى المعلوم الخاص بمساهمة الجماعات المحلية في أشغال تعميم التيار الكهربائى والتنوير العمومي والصيانة المحدث بمقتضى الفصل 91 من مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997.